



التاريخ : ..شن.م/23/214

2017/1/15 الموافق :

الإشاري : ..شن.م/23/214

السادة /

**مدير إدارة الشؤون الإدارية والخدمات**

**مدير إدارة الشؤون المالية**

بعد التحية ،،،

نحيط إلينكم رفقه كتابنا هذا قرار السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (20) لسنة 2017م والمؤرخ في (2017/1/15) بشأن تعديل المادة (4) من القرار رقم (176) لسنة 2016م بإصدار اللائحة التنظيمية لمقابل الأداء لشاغلو الوظائف القيادية والإشرافية والمكلفوون برئاسة وعضوية اللجان المركزية والفرعية المشكلة بالصندوق .

وذلك للتفضل بالاستلام .... واتخاذ الإجراءات اللازمة بالخصوص ،،،

والسلام عليكم ،،،

غسان عبد الله ادبيش

مدير مكتب شؤون المجلس



- رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي .  
مدير إدارة المعاشرات والمنافع .  
**مدير إدارة الشؤون القانونية .**  
**نائب مدير إدارة شؤون المجالس .**  
كـ: غسان نجية



صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٧م

بشأن تعديل المادة (٤) من القرار رقم (١٧٦) لسنة ٢٠١٦م  
بإصدار اللائحة التنظيمية ل مقابل الأداء لشاغلو الوظائف القيادية والإشرافية  
والمكلفوون برئاسة وعضوية اللجان المركزية والفرعية المشكلة بالصندوق

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

▶ بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي  
المؤرخ في (٣/٨/٢٠١١م).

▶ وعلى القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٠م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته وللواائح المنفذة له.  
▶ وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ٢٠١٠م، بشأن قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٦) لسنة ٢٠١٢م بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي  
وال معدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٤٨) لسنة ٢٠١٣م .

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٤٥٣) لسنة ٢٠١٣م بشأن سحب قرار وتقدير حكم.  
▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (٤٦٨) لسنة ٢٠٠٨م، بتقرير بعض الأحكام في شأن صندوق التقاعد .

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء (٤٥٧) لسنة ٢٠١٣م بتعديل قراره رقم (٤٥٣) لسنة ٢٠١٣م .  
▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (٩٩٢/٩٤) لسنة ١٩٩٢م بشأن إصدار لائحة تقدير العجز الطبي.  
▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية رقم (١٤) لسنة ٢٠١٠م، بشأن إصدار الهيكل التنظيمي  
لصندوق الضمان.

▶ وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (١١) لسنة ٢٠١٠م، بشأن إصدار التظام الإداري  
الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبها.



## قرار

### مادة (1)

يعدل نص الفقرة (1) من المادة الرابعة من لائحة تحديد مقابل الأداء في الوظائف الإشرافية والخصامية المرفقة بالقرار رقم (2016/176) فيما يتعلق برئيس وأعضاء وأمناء سر اللجان الطبية وفقاً للاتي :-

- 1- يمنح رئيس وأعضاء اللجان الطبية وأمناء سر مكافأة مالية بقيمة (200 د.ل) مائتان دينار ليبي شهرياً إضافة إلى المكافأة المنصوص عليها في المادة رقم (49) من لائحة تقدير العجز الطبي الصادرة بقرار اللجنة الشعبية رقم (1992/94) .

- 2- تمنح المكافأة المشار إليها أعلاه اعتباراً من تاريخ العمل بالقرار رقم (2016/176) المشار إليه .

### مادة (2)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ .

د. إدريس حفيظة المبروك  
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام

لصندوق الضمان الاجتماعي



الموافق : ١٥/١/٢٠١٧ م.  
كعراقة نجية